الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

كلية الشريعة و الاقتصاد

بالشراكة مع مخبر البحث في الدراسات الاقتصادية والمالية الإسلامية

ملتقى وطني هجين حول:

"آليات استخدام الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع العمومية

-دراسة تحليلية على ضوء تجارب دولية"

يوم: 08 ديسمبر 2025

الاسم واللقب	شعيب يونس
الرتبة العلمية	أستاذ
البريد الإلكتروني	y.chouaib@hotmail.com you.chouaib@univ-emir.dz
مؤسسة الانتماء	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة

محور المداخلة	المحور الخامس الصكوك الإسلامية في الجزائر، الواقع، الآفاق، والمتطلبات على ضوء تجارب دولية
عنوان المداخلة	"دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري"

"دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري"

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان دور الصكوك الإسلامية في تعبئة المدخرات وتوفير السيولة النقدية اللازمة للاستثمار والتنمية، فهي تلبي الحاجات التمويلية للمشروعات الضخمة خاصة العمومية منها، والتي تهدف إلى تحقيق النفع العام، إضافة إلى إمكانية تمويل إنشاء مشروعات خاصة منتجة للسلع و الخدمات، والتي تدر أرباحا وعائدات لأصحابها.

وبهدف إدماج هذه الأداة المالية في الاقتصاد الجزائري، لابد من توفير البيئة المناسبة لإنجاحها وتطويرها، وذلك بالاستفادة من المؤسسات الداعمة في تمكين الصناعة المالية الإسلامية في الجزائر،

وقد خلصت الدراسة إلى أنه يمكن الاستفادة من هذه المؤسسات لإدماج الصكوك وتطويرها سواء من حيث الاصدار أو التداول، وذلك من خلال التنسيق بينها لتوفير بيئة متكاملة لضمان فاعليتها، وكذا استحداث قوانين وهيئات رقابية وتنظيمية لإصدار وتداول هذه الصكوك، ما سيؤهلها للقيام بدورها كأداة للنمو خدمة للاقتصاد الجزائري.

الكلمات المفتاحية: الصكوك الإسلامية، المؤسسات الداعمة، الصناعة المالية الإسلامية، توطين المالية الإسلامية في الجزائر.

تصنيف JEL للأبحاث: G21, G23, G12, G32, G28, O16, O53.

Abstract :

This study aims to clarify the role of Islamic sukuk in mobilizing savings and providing the liquidity necessary for investment and development. Sukuk meet the financing needs of large-scale projects, especially public ones that aim to achieve public benefit, in addition to their ability to finance the establishment of private projects that produce goods and services and generate profits and returns for their owners.

In order to integrate this financial instrument into the Algerian economy, it is essential to provide an appropriate environment for its success and development by leveraging the supporting institutions that enable the Islamic finance industry in Algeria.

The study concludes that these institutions can be utilized to integrate and develop sukuk, both in terms of issuance and trading, through coordination among them to provide an integrated environment that ensures their effectiveness. It also highlights the need to establish regulatory bodies and legal frameworks for issuing and trading these sukuk, which will enable them to play their role as a growth tool that serves the Algerian economy.

Keywords: Islamic instruments, supporting institutions, Islamic financial industry, localization of Islamic finance in Algeria.

JEL Classification : G21, G23, G12, G32, G28, O16, O53.

مقدمة:

تلعب المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية دورا هاما في ابتكار وتصميم وتطوير أدوات مالية مستحدثة، تجمع بين الكفاءة الاقتصادية والمصداقية الشرعية، وقادرة على تقديم حلول خلاقة ومبدعة لمشكلة التمويل، ومن بين هذه الأدوات الصكوك الإسلامية، فهذه الأخيرة تفتح الباب على مصراعيه للمشاركة الشعبية في مختلف المشاريع الاقتصادية بصورة يشعر فيها المواطن بانتمائه لهذا الوطن والمساهمة في تنميته.

وقد دخلت الجزائر كغيرها من الدول مجال الصناعة المالية الإسلامية، رغبة منها في الاستفادة من آليات وأدوات هذه الصناعة في استقطاب الأموال واستثمارها في مشاريع تنموية.

لذلك وبهدف ادماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري، لابد من الاستعانة بمؤسسات داعمة تساهم في توفير المناخ الملائم لتطويرها وإنجاحها، ومن بين هذه المؤسسات نجد: الأيوفي، السوق المالية الإسلامية الدولية، المجلس الإسلامي الأعلى، الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية والبنك المركزي الجزائري.

بناء على ما سبق يمكن طرح وصياغة الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة على النحو التالي:

ما هو دور المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري ؟

وفي ضوء هذه الإشكالية تم تقسيم البحث إلى المحاور التالية:

1. **المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر.**
2. **الصكوك الإسلامية ودورها التنموي.**
3. **آليات المؤسسات الداعمة في إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري.**

المحور الأول: المؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في الجزائر

1. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية[1]

تعتبر أيوفي إحدى أبرز المنظمات الدولية غير الربحية الداعمة للمالية الإسلامية بجميع مؤسساتها، وقد تأسست عام 1991م ومقرها الرئيسي في مملكة البحرين، ولها منجزات مهنية بالغة الأثر على رأسها إصدار قرابة 100 معياراً في مجالات المحاسبة والمراجعة وأخلاقيات العمل والحوكمة بالإضافة إلى المعايير الشرعية التي اعتمدتها البنوك المركزية والسلطات المالية في مجموعة من الدول باعتبارها إلزامية أو إرشادية، كما تحظى الهيئة بدعم عدد من المؤسسات الأعضاء، من بينها المصارف المركزية والسلطات الرقابية والمؤسسات المالية وشركات المحاسبة والتدقيق والمكاتب القانونية من أكثر من 45 دولة.

تصدر أيوفي خمسة أنواع من المعايير، بلغ مجموع الصادر منها حتى الآن 98 معياراً، تفصيلها على النحو الآتي: 2 معيار أخلاقي، 58 معياراً شرعياً، 7 معايير حوكمة، 26 معياراً محاسبياً، 5 معايير مراجعة.

يتكون الهيكل التنظيمي للهيئة من التالي:

1. الجمعية العمومية، ومجلس الأمناء، واللجنة التنفيذية، والأمانة العامة.
2. المجالس الفنية، وهي: المجلس المحاسبي، المجلس الشرعي، ومجلس الحوكمة والأخلاقيات.

الشكل رقم 01: أهم المحطات التاريخية للأيوفي

التاريخ	أبرز الأحداث في تاريخ الهيئة
1987	في اسطنبول الفكرة صارت ورقة عمل قدمت في مؤتمر البنك الإسلامي للتنمية السنوي نتج عنها توصية بتأسيس فريق عمل. على مدار 3 أعوام أعدت خمسة مجلدات من البحث المكتوب. نتاج بحثي تمخضت عنه اتفاقيةِ تأسيس.

[1] الموقع الرسمي للهيئة، تاريخ الإطلاع على الموقع 20 نوفمبر 2025، الرابط: https://aaoifi.com/about-aaoifi/

1990	في الجزائر وقعت اتفاقية تأسيس: (هيئة المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية).
1991	11رمضان 1411هـ، سجلت هذه الهيئة في البحرين وكانت بداية انطلاقتها الفعلية
1995	إعادة هيكلتها وتعديل نظامها الأساسي تعديل اسمها لتصبح (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية) بدأت أيوفي بإصدار معايير المحاسبة والمراجعة فقط كيف لخبراء المحاسبة أن يضعوا معياراً محاسبياً لمنتجٍ أو عقدٍ لم تتحدَّد معالمه بعد؟! هل يمكن لخبراء المحاسبة أن يفرقوا بين الحلال والحرام؟ وبين المشروع والممنوع؟ في ظل غياب بيان مفصل للعقود والمنتجات المالية من زاويتها الفقهية والشرعية، في صيغة معاصرة يمكن أن تكون الأساس لأي معيار محاسبي أو غيره ظهرت الحاجة لوجود معايير شرعية تساهم في تعزيز المرجعية الشرعية للصناعة الحاجة الملحة لوجود أساس شرعي واحد ودليل عملي دولي هنا بدأت فكرة المعايير الشرعية والمجلس الشرعي
1998	نشأة المعايير الشرعية، والمجلس الشرعي الذي يُصدرها.
2015	أعيد تعديل النظام الأساسي لتصبح المجالس الفنية ثلاثة تصدر معايير للصناعة المالية الإسلامية في خمسة مجالات، مجموع ما أُصدر فيها حتى الآن 98 معياراً

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الموقع الرسمي للهيئة: https://aaoifi.com /

2. السوق المالية الإسلامية الدولية:[1]

تأسست السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM) بموجب المرسوم الملكي رقم (23) لسنة 2002 لمملكة البحرين كمنظمة محايدة وغير ربحية لتطوير البنية التحتية، ويستضيفها مصرف البحرين المركزي في المنامة.

يتكون الأعضاء المؤسسون للسوق المالية الإسلامية الدولية من:

- مصرف البحرين المركزي.
- بنك ماليزيا المركزي.
- بنك السودان المركزي.
- بنك إندونيسيا المركزي.
- البنك الإسلامي للتنمية، المملكة العربية السعودية.
- هيئة النقد في بروناي دار السلام (وزارة المالية سابقًا).

تهدف هذه الهيئة إلى إيجاد بيئة نشطة ومنظمة تنظيماً جيداً لتدفقات رأس المال التجارية من خلال مجموعة كاملة من الأدوات المالية المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية على الصعيد الدولي، وذلك من خلال تحفيز كل من البنية التحتية

[1] الموقع الرسمي للهيئة، تاريخ الإطلاع على الموقع 20 نوفمبر 2025، الرابط:
https://www.iifm.net/public/arabic/%D9%86%D8%A8%D8%B0%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%88%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B3%D9%84%D8%A7%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9

التجارية الوطنية والدولية، وابتكار المنتجات وتدفق المعلومات ضمن معايير ومبادئ توجيهية قوية وشفافة ومنظمة بشكل جيد، وتعزيز القبول والتكامل مع الأسواق الرئيسية.

كما تقدم الهيئة العديد من الخدمات للصناعة المالية الإسلامية من خلال ما يلي:

- نشر وثائق مالية عملية وتأكيدات المنتجات جاهزة للاستخدام على مستوى العالم متوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وأيضا نشر مذكرات إرشادية تشغيلية ذات صلة بالوثائق وتأكيدات المنتجات المنشورة بالإضافة إلى اعتمادات الهيئة الشرعية وكذلك الآراء القانونية الخاصة بالولاية القضائية.
- خلق وعي بالصناعة المالية الإسلامية وتبادل المعرفة الفنية عن معايير السوق المالية الإسلامية الدولية من خلال تنظيم ندوات وورش عمل فنية وعقد اجتماعات تشاورية ذات صلة بمواضيع محددة في الصناعة المالية الإسلامية.
- نشر تقرير الصكوك السنوي وأوراق المفاهيم بين الفينة والأخرى حول مواضيع محددة.

3. المجلس الإسلامي الأعلى:[1]

يعتبر المجلس الإسلامي الأعلى في الجزائر هيئة استشارية تعمل على الاجتهاد في الأمور التي تخص الجزائريين في حياتهم اليومية وتطوراتها وارتباطاتها بالشريعة الإسلامية.

كان المجلس الإسلامي يتبع وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، ويشرف عليه علماء أجلاء وشخصيات دينية مرموقة. وفي سنة 1989، استقل المجلس الأعلى الإسلامي عن وزارة الشؤون الدينية بتعديل دستوري، فارتقى المجلس الإسلامي الأعلى من هيئة تابعة لوزارة إلى مؤسسة دستورية.

سير المجلس

يتكون المجلس الإسلامي الأعلى من 15 عضوًا منهم الرئيس، يعينهم رئيس الجمهورية من بين الكفاءات الوطنية العليا في مختلف العلوم.

–يمكن للمجلس الاستعانة بأي شخص يراه مناسبا بسبب كفاءاته لتنويره في أي مسألة تهم نشاط المجلس.

–يجتمع المجلس في دورة عادية مرة كل ثلاثة (3) أشهر. ويمكن أن يجتمع في دورة غير عادية بناء على استدعاء من رئيسه أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضائه.

مهام المجلس

يتولى المجلس في إطار المهام المذكورة في المادة 195 من الدستور، الحث على الاجتهاد وترقيته، وإبداء الحكم الشرعي فيما يعرض عليه.

وبهذه الصفة، يكلف بما يأتي:

–تطوير كل عمل من شأنه أن يشجع ويرقي مجهود التفكير والاجتهاد، مع جعل الإسلام في مأمن من كل توظيف سياسي، وذلك بالتذكير بمهمته العالمية، والتمسك بمبادئه الأصيلة، إذ هي تنسجم تماما مع المكونات الأساسية للهوية الوطنية والطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة،

–التكفل، باعتباره مؤسسة وطنية مرجعية، بكل المسائل المتصلة بالإسلام التي تمكن من تصحيح الإدراكات الخاطئة، وإبراز أسسه الحقيقية، وفهمه الصحيح والوفي والتوجيه الديني ونشر الثقافة الإسلامية من أجل إشعاعها داخل البلاد وخارجها،

[1] الموقع الرسمي للمجلس، تاريخ الإطلاع على الموقع 20 نوفمبر 2025، الرابط: https://www.elmadjlis-hci.dz/

–تشجيع تبادل المعلومات المتعلقة بالدين الإسلامي وحوار الديانات بمختلف وسائل الاتصال مع المؤسسات والبلدان الأجنبية،

–توطيد علاقات التعاون مع المؤسسات والهيئات المماثلة عبر العالم،

–تنظيم المؤتمرات والموائد المستديرة على الصعيدين الوطني والمحلي حول الفكر الإسلامي وتاريخ الإسلام،

–تصور وتطبيق برامج سمعية بصرية عن الإسلام عامة والمجتمع الإسلامي خاصة،

–فتح فضاءات للتواصل عبر شبكة الإنترنت من أجل التكفل بالمستجدات التي تهم الأمة عن طريق تسخير الوسائل المناسبة للمتابعة والتصحيح عند الاقتضاء،

–إعداد الدلائل والكتيبات التي تسمح بفهم أفضل لممارسة المناسك الدينية، وإصدارها على مختلف الدعائم وتوزيعها،

–تصور والقيام بإصدار دورية عن الفكر الإسلامي والاجتهاد، وتوزيعها،

–المشاركة و/أو تشجيع إعداد المؤلفات في مجال الثقافة الإسلامية الأصيلة وترجمتها،

مساهمة المجلس

يشارك المجلس ويساهم فيما يأتي:

–تقويم ومراجعة برامج التعليم الديني واندماجها المنسجم في المنظومة التربوية.

–الدورات التكوينية التي تنظم، بالتنسيق مع القطاعات المعنية، لتعزيز الكفاءات والمهارات لدى الأئمة ومدرسي التربية الإسلامية في مؤسسات التربية والتعليم العمومية والخاصة.

–الملتقيات الدورية التي تنظم لفائدة مديري الشؤون الدينية والأوقاف والمفتشين، بالتنسيق مع الوزارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.

–يمكن إخطار المجلس من رئيس الجمهورية لكي يصدر فتاوى شرعية في مختلف مجالات الفقه ويبدي رأيه كتابيا بالنظر إلى التعاليم الدينية.

–يرفع المجلس تقريرا سنويا عن نشاطاته إلى رئيس الجمهورية.

الهيكلة التنظيمية

يزود المجلس بأمانة عامة والهياكل الآتية:

*مديرية الدراسات والتعاون، وتضم:

–المديرية الفرعية للدراسات والاستشراف.

–المديرية الفرعية للتعاون والتنسيق.

*مديرية التوثيق والإعلام، وتضم:

–المديرية الفرعية للتوثيق والمتابعة.

–المديرية الفرعية للإعلام والنشر.

*مديرية الموارد البشرية والوسائل، وتضم:

–المديرية الفرعية للتكوين والموظفين.

–المديرية الفرعية للوسائل العامة والمحاسبة.

ينشط الأمين العام ويتابع وينسق أعمال الهياكل المذكورة أعلاه.

4. الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية:[1]

تم الإعلان عن انشاء الهيئة، يوم الفاتح من أفريل 2020م، من خلال مقرر إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وتكمن مهمة أعضائها في دراسة التطبيقات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية التي تصدرها البنوك التي استجابت عبر النوافذ التي تتزايد يوميا عبر الوطن لاستقبال المواطنين، وكذا منح شهادة المطابقة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية، وذلك بعد استيفاء هذه المؤسسات للشروط المطلوبة لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، كما ينص على ذلك، نظام رقم 02 مؤرخ في 25 رجب عام 1441 هـ الموافق 15 مارس سنة 2020، الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وقد تقرّر أن يكون مقر الهيئة بالمجلس الإسلامي الأعلى على اعتبار أنه هو من اقترحها من خلال بيانه سنة 2018.

وقد أصدرت الهيئة الشرعية للإفتاء شهادات المطابقة الشرعية للبنوك والمؤسسات المالية، علما أن الإجراء الذي لا توافق عليه الهيئة لا يكون قانونيا، كما أن البنوك التي لا تمر عبر الهيئة يقوم البنك المركزي بإرجاعها إلى الهيئة لدراسة منتوجها والإقرار بعدها ما إذا كان يتماشى مع التعاملات الإسلامية، والهيئة هي هيئة علمية تعمل تطوّعا وليست هيئة موظفين.

يأتي إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية تنفيذا للنظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية الصادر في الجريدة الرسمية رقم 16.

5. البنك المركزي الجزائري:[2]

يعتبر بنك الجزائر هو المؤسسة المسؤولة عن الوظيفة السيادية لإصدار الأموال. إنه بنك مركزي بمعناه الأوسع، يحكمه قانون رقم 23-09 مؤرخ في 3 ذي الحجة عام 1444 الموافق 21 يونيو 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي، والذي يعرفه بأنه مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية القانونية والاستقلال المالي، وتعتبر تجارية مع أطراف ثالثة.

تأسس البنك المركزي الجزائري المسمى بنك الجزائر بتاريخ 13 ديسمبر 1962 ، تنحصر مهمته في تحديد و تطبيق السياسة النقدية والمصرفية، وإحداث و توفير الظروف الملائمة لتطور منتظم للاقتصاد الوطني مع السهر على استقرار سعر الصرف، كما أن البنك مكلف بمنح تراخيص للبنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية لمزاولة نشاطها وتحديد المعايير فيما يخص معاملات التسيير البنكي، معاملات السيولة، استخدام القيم المالية ومخاطرها.

وللبنك عدة مهام أهمها:

- **الإشراف المصرفي:** حيث يضع بنك الجزائر الشروط العامة التي يجوز بموجبها السماح للبنوك والمؤسسات المالية الجزائرية والأجنبية بالتأسيس والعمل في الجزائر. ويحدد الشروط التي يجوز بموجبها تعديل هذا الإذن أو سحبه، كما يحدد بنك الجزائر جميع المعايير التي يجب على كل بنك الامتثال لها في جميع الأوقات.
- **الاستقرار النقدي:** تتمثل مهمة بنك الجزائر في ضمان استقرار الأسعار كهدف للسياسة النقدية. وتكون مسؤولة عن تنظيم تداول الأموال، وتوجيه ومراقبة توزيع القرض بجميع الوسائل المناسبة، وتنظيم السيولة، وضمان الإدارة السليمة للالتزامات المالية تجاه البلدان الأجنبية، وتنظيم سوق النقد الأجنبي، وضمان أمن النظام المصرفي وصلابته.

---

[1] الموقع الرسمي للهيئة، تاريخ الإطلاع على الموقع 20 نوفمبر 2025، الرابط: http://www.autorite-hci.dz/

[2] الموقع الرسمي للبنك، تاريخ الإطلاع على الموقع 20 نوفمبر 2025، الرابط:
https://www.bank-of-algeria.dz/html/present_histoire.htm

- **أنظمة الدفع:** يقوم بنك الجزائر بمراقبة وضمان حسن سير أنظمة الدفع وكفاءتها وأمنها. يتم تحديد القواعد المطبقة على أنظمة الدفع بموجب أنظمة المجلس النقدي والمصرفي.
- تنظيم سوق الصرف: ينظم بنك الجزائر سوق الصرف في إطار سياسة الصرف التي اعتمدها المجلس النقدي والمصرفي، بما يتوافق مع الالتزامات الدولية للجزائر.
- **إصدار النقد:** تفوض الدولة حصرا إلى بنك الجزائر امتياز إصدار العملة الائتمانية، أي الأوراق النقدية والقطع المعدنية. يحدد بنك الجزائر العلامات المعترف بها للأوراق النقدية أو القطع المعدنية ويحدد إجراءات مراقبة صنعها وإتلافها.

كما يتكون من العديد من المصالح أهمها:

- مركزية مخاطر المؤسسات والأسر وكذا مركزية المستحقات غير المدفوعة ودور هذه المركزية هو جمع المعلومات عن المقترضين وعن كل ما يتعلق بقروضهم حسب المادة 110 من القانون النقدي والمصرفي.

ويعد بنك الجزائر (تاجر) في معاملاته، وخاضعا للقانون التجاري في نزاعاته مع الغير حسب المادة 09 من القانون النقدي والمصرفي.

المحور الثاني: الصكوك الإسلامية ودورها التنموي

أولا- تعريف الصكوك الإسلامية:

عرفت هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية الصكوك الإسلامية بأنها عبارة عن "وثائق متساوية القيمة تمثل حصصا شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات أو موجودات في مشروع معين أو نشاط استثماري خاص، وذلك بعد تحصيل قيمة الصكوك وقفل باب الاكتتاب وبدء استخدامها فيما أصدرت من أجله"[1].

ويمكن القول بأن الصك الإسلامي عبارة عن: وثيقة مالية متساوية القيمة، تصدر وفق عقد شرعي، تمثل حصة شائعة في ملكية موجودات قائمة فعلا، أو سيتم إنشاؤها من حصيلة الاكتتاب.

ثانيا- الخصائص المميزة للصكوك الإسلامية:

تتميز الصكوك الإسلامية بخصائص تشترك فيها مع الأدوات المالية الأخرى، وخصائص تتميز بها عن غيرها من الأوراق، ومن أهم هذه الخصائص ما يلي:

- يمثل الصك حصة شائعة في ملكية حقيقية (موجودات مخصصة للاستثمار أعيانا أو منافع أو خدمات)[2]، يصدر بفئات متساوية القيمة لإثبات حق مالكه فيما يمثله الصك من حقوق والتزامات مالية.
- تشترك الصكوك في استحقاق الربح بنسبة محددة و تحمل الخسارة بقدر الحصة التي يمثلها الصك، ويمنع حصول صاحبه على نسبة محددة مسبقا من قيمته الاسمية أو على مبلغ مقطوع[3].
- يلزم حامل الصك صاحبه بتحمل مخاطر الاستثمار كاملة، ولا ضمان لرأس مال حاملي الصكوك، ويمكن شرعا ضمان طرف ثالث شريطة أن يكون منفصلا في شخصيته ومستقلا في ذمته المالية عن طرفي العقد[1].

---

[1] المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، صكوك الاستثمار، المنامة، البحرين، 2010، ص 238.

[2] عادل عيد، الصكوك الإسلامية، جمعية النهوض بالأزهر و تطويره، مشهرة برقم 2012/8603، جامعة الأزهر، 2013، ص 8.

[3] المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

- يصدر الصك على أساس عقد شرعي، و يأخذ أحكامه، كما يلتزم بالضوابط الشرعية عند التداول[2]، إضافة إلى تخصيص حصيلة الاكتتاب للاستثمار في مشروع أو نشاط يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.
- يتحمل حامل الصك كافة الأعباء المترتبة على ملكية الموجودات، سواء كانت مصاريف استثمارية أو هبوطا في القيمة، أو مصروفات الصيانة، أو اشتراكات التأمين[3].
- تنشأ هيئة ذات شخصية مستقلة مملوكة لحاملي الصكوك، لتمثيلهم مع الجهات الأخرى باعتبارهم أرباب المال[4].

ثالثا- أنواع الصكوك الإسلامية:

نظرا لأن آلية إصدار الصكوك الإسلامية تتم وفق صيغ التمويل الإسلامية، فإنه يمكن تصنيف تلك الصكوك إلى الآتي:

1. **صكوك المضاربة:**

و تعرف بأنها: "أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأسمال المضاربة، و ذلك بإصدار صكوك ملكية برأسمال المضاربة على أساس وحدات متساوية، و مسجلة بأسماء أصحابها، باعتبارهم يملكون حصصا شائعة في رأسمال المضاربة، و ما يتحول إليه بنسبة كل منهم"[5].

2. **صكوك المشاركة:**

عرفتها هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بأنها: "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في إنشاء مشروع، أو تطوير مشروع قائم، أو تمويل نشاط على أساس عقد من عقود المشاركة، و يصبح المشروع أو موجودات النشاط ملكا لحملة الصكوك في حدود حصصهم، و تدار صكوك المشاركة على أساس عقد الشركة أو على أساس المضاربة أو على أساس الوكالة"[6].

3. **صكوك المزارعة:**

و هي عبارة عن: "وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في تمويل مشروع للمزارعة، و يصبح لحملة الصكوك حصة في المحصول"[7]، و يعد المكتتبون في هذه الصكوك هم الزارعين بأموالهم كالشركات المتخصصة في زراعة الأرض.

4. **صكوك المساقاة:**

و هي عبارة عن: "وثائق متساوية القيمة تصدر لاستخدام حصيلة الاكتتاب فيها في سقي أشجار مثمرة، و رعايتها على أساس عقد المساقاة، و يصبح لحملة الصكوك حصة من الثمرة"[1]، ويقوم المكتتبون في هذه الصكوك بدور المساقي، حيث تمول حصيلة الصكوك مختلف الأنشطة المتعلقة بالسقي، كالري و التسميد و التقليم و معالجة الآفات الزراعية...الخ.

---

[1] وليد يوسف الشايجي، عبد الله يوسف الحجي، صكوك الاستثمار الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي العلمي الرابع عشر: المؤسسات المالية الإسلامية –معالم الواقع و آفاق المستقبل، المنعقد أيام: 15-17 ماي 2005، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص938.

[2] المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، مرجع سابق، ص 240.

[3] عادل عيد، الصكوك الإسلامية، مرجع سابق، ص 08.

[4] وليد يوسف الشايجي، عبد الله يوسف الحجي، صكوك الاستثمار الشرعية، مرجع سابق، ص 938.

[5] قرار رقم 30 (4/3)، بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار، ص 1809.

[6] المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، مرجع سابق، ص 239.

[7] صفية أحمد أبوبكر، الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، المنعقد أيام: 31 ماي-03جويلية 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي، ص 12.

5. صكوك المرابحة:

و تمثل "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتمويل شراء سلعة المرابحة، و تصبح سلعة المرابحة مملوكة لحملة الصكوك"[2]، و نجد أن المصدر لتلك الصكوك هو البائع للسلعة، و المكتتبون فيها هم المشترون، أما حصيلة الاكتتاب فهي تكلفة الشراء.

6. صكوك السلم:

يمكن تعريفها بأنها: "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لتحصيل رأس مال السلم، و تصبح سلعة السلم مملوكة لحملة الصكوك"[3]، و بالتالي يصبح المصدر لتلك الصكوك هو البائع، والمكتتبون هم المشترون، و حصيلة الاكتتاب هي ثمن شراء سلعة السلم.

7. صكوك الاستصناع:

و هي عبارة عن "وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها لاستخدام حصيلتها في تصنيع سلعة، ويصبح المصنوع ملكا لحملة الصكوك"[4]، فالمصدر لتلك الصكوك هو الصانع، و المكتتبون هم المشترون للعين المراد صنعها، و حصيلة الاكتتاب تكلفة المصنوع.

8. صكوك الإجارة:

تعرف صكوك الإجارة على أنها: "عبارة عن وثائق متساوية القيمة تمثل حصة شائعة في ملكية أعيان أو منافع أو خدمات في مشروع استثماري يدر دخلا، و الغرض منها تحويل الأعيان والمنافع و الخدمات التي يتعلق بها عقد الإجارة إلى أوراق مالية صكوك قابلة للتداول في الأسواق الثانوية"[5]، و صنفت هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية صكوك الإجارة إلى:[6]

أ. صكوك ملكية الموجودات المؤجرة:

و هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين مؤجرة أو عين موعود باستئجارها، بغرض بيعها و استيفاء ثمنها من حصيلة الاكتتاب فيها، و تصبح العين مملوكة لحملة الصكوك.

ب. صكوك ملكية المنافع:

و هي وثائق متساوية القيمة يصدرها مالك عين موجودة، أو موصوفة بالذمة، بغرض إجارة منافعها، و استيفاء أجرتها من حصيلة الاكتتاب فيها، و تصبح منفعة العين مملوكة لحملة الصكوك.

ج. صكوك ملكية الخدمات:

و هي وثائق متساوية القيمة يتم إصدارها بغرض تقديم الخدمة من طرف معين، و استيفاء الأجرة من حصيلة الاكتتاب، و تصبح تلك الخدمات مملوكة لحملة الصكوك.

---

[1] المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

[2] المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، مرجع سابق، ص 239.

[3] المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

[4] المرجع السابق نفسه، الصفحة نفسها.

[5] Monzer Kahf, The Use of Assets Ijara Bonds For Bridging The Budget Gap, Islamic Economic Studies, IRTI, Islamic Development Bank, Jeddah, Vol : 4, No: 2, May 1997, P 82.

[6] المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، مرجع سابق، ص 238.

رابعا: دور الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع التنموية

أولا- تمويل مشاريع البنية التحتية:

البنية التحتية عبارة عن الهياكل المنظمة اللازمة لتشغيل المجتمع أو المشروع[1]، وكذلك الخدمات والمرافق اللازمة لكي يعمل الاقتصاد. وهي تمثل مصطلحًا هامًا للحكم على تنمية الدولة أو المنطقة.

وهذا المصطلح يشير في الغالب إلى الهياكل الفنية التي تدعم المجتمع، مثل الطرق والجسور وموارد المياه والصرف الصحي والشبكات الكهربية والاتصالات عن بعد وما إلى ذلك.

ويمكن تمويل هذا النوع من المشاريع عن طريق الصكوك الإسلامية بالاعتماد على العديد من الصيغ الشرعية، فعن طريق صكوك المضاربة يمكن إنشاء محطة لتحلية المياه مثلا أو محطة لتوليد الطاقة الكهربائية، أو في توسعة المحطات الحالية، بحيث تحسب قيمة رأس المال للمحطة الحالية، ويضاف لها قيمة الصكوك اللازمة لتوسيعها، ليشكل المجموع رأس المال الجديد للمحطة، فتكون مضاربة يخلط فيها المضارب ماله مع مال المضاربة، و يكون عائد الصك جزء من ربح المشروع، وذلك بتقسيم الأرباح على مجموع الصكوك.[2]

وعن طريق صكوك الإجارة يمكن للحكومة تمويل بناء الجسور، والمطارات، والطرق، والسدود، وغيرها من مشاريع البنية التحتية الصماء، وهنا يكون أصحاب الصكوك مالكين لهذه المشاريع والحكومة مستأجرة لها. ثم تقوم الحكومة باعتبارها مستأجرة بفتح الطريق لسير السيارات، والجسر للعابرين عليه، وباستعمال السد لحجز المياه، وتخزينها، وتوزيعها على المواطنين.[3]

وبفضل صكوك الاستصناع يمكن تمويل مشاريع الإسكان والبنية التحتية، مثل بناء مجمع سكني أو إداري أو مطار أو رصف طريق، وذلك بإصدار صكوك تمول حصيلتها تكاليف إقامة هذه المشاريع، وتدخل الحكومة أو الشركة في عقد استصناع بصفتها مستصنعة (مشترية) مع ممثل حملة الصكوك، ويقوم هذا الأخير بإقامة المشروع عن طريق التعاقد مع المقاولين وغيرهم بعقد استصناع مواز ويمثل العائد أو الربح على صكوكهم. ويستحق حملة الصكوك الفرق بين تكلفة إنشاء المشروع والثمن الذي بيع به للحكومة.

ثانيا- تمويل المشاريع الصناعية:

تعتبر المشاريع الصناعية ركيزة هامة من ركائز التنمية الاقتصادية، ويمكن الشركات الصناعية أن تستفيد من أصولها وملاءتها المالية في إصدار صكوك إسلامية لتمويل مختلف مشاريعها كآلية لتنويع مصادر التمويل.

فيمكن الاستفادة من صكوك الاستصناع في المجال الصناعي باختلاف أشكاله وأنواعه ، كصناعة الطائرات والمركبات السفن – مما يمكن ضبطه بالمقاييس والصفات - ، وكذلك : صناعة الآلات المختلفة ، بل وحتى القطع الصغيرة في الآلات ، وذلك بدلاً من استيرادها من البلاد الأجنبية بقيم باهظة مع مشقة النقل وتكلفته العالية[4]. و يكون المصدر لصكوك الاستصناع هو البائع

---

[1] Dictionary, *Infrastructure*, Online Compact Oxford English http://oxforddictionaries.com/definition/english/infrastructure (accessed in :August 20, 2013)

[2] منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط2، 2000.

[3] أسامة عبد الحليم الجوزية، صكوك الاستثمار و دورها التنموي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص 130.

[4] مداني أحمد، نحو تطبيق عملي مقترح لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالإستصناع في الجزائر، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الأول حول: بحث في سبل تطوير البدائل التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 24-25 نوفمبر 2008، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، ص 11.

والمكتتبون فيها هم المشترون للعين المراد بيعها، وحصيلة الاكتتاب هي تكلفة المشروع ويملك حملة الصكوك ما يتم صنعه ويستحقون ثمن بيع العين المصنوعة، وتتحدد آجال صكوك الاستصناع بالمدة اللازمة لتصنيع العين المبيعة استصناعا وقبض الثمن وتوزيعه على حملة الصكوك.

كما يمكن استخدام صكوك المضاربة الصناعية في تمويل مشاريع شركة صناعية، حيث تقوم هذه الأخيرة مثلا بشراء برأس مال المضاربة أقمشة و تفصلها على شكل أثواب أو قمصان، أو تقوم بشراء حبيبات بلاستيكية وتحولها إلى أنابيب وأباريق وجالونات، وهذا العمل نوع من التجارة المصنعة[1]، وعليه يتم طرح هذه الصكوك للاكتتاب على أساس شراء المواد الخام وتجهيز الإنتاج للتصدير مثلا، ويتم إعلان طريقة تحقيق الأرباح ونسبة التوزيع وسائر الشروط المقبولة شرعا. وتعتبر صكوك المضاربة الصناعية من بين الصيغ المفضلة لتمويل السلع الرأسمالية للحرفيين وصغار المنتجين و الصناع الجدد الذين تنقصهم الملاءة المالية التي تسمح بتمويلهم.

ثالثا- تمويل المشاريع الزراعية:

يمكن للصكوك الزراعية من صكوك مزارعة و مساقاة أن تساهم بشكل كبير في عملية التنمية الزراعية، و ذلك من خلال توفير المبالغ اللازمة لاستثمار الأراضي الصالحة للزراعة وإعادة تأهيلها من شق قنوات وبناء سدود وتوفير جميع الوسائل المادية والبشرية للإنتاج الزراعي.

كما يمكن أن تشكل الصكوك بأنواعها تكاملا للحلول التمويلية الزراعية: "فعن طريق صكوك المزارعة و المساقاة يتم توفير الأراضي اللازمة للزراعة، و عن طريق إصدار صكوك السلم يتم توفير الأموال اللازمة للزراعة، و عن طريق إصدار صكوك الاستصناع و الإجارة المنتهية بالتمليك يمكن توفير الأموال اللازمة لشراء الآلات و المعدات الزراعية، و عن طريق إصدار صكوك الإجارة يمكن توفير الأموال اللازمة لإنشاء البنية التحتية الزراعية من إقامة سدود و حفر للآبار إنشاء قنوات صرف مياه السقي"[2].

رابعا- تمويل المشاريع الخدمية:

تعتبر صكوك الإجارة وسيلة فعالة في تعبئة الموارد اللازمة لتمويل مختلف المشاريع الحكومة التي تقدم خدمات عامة للمواطنين، مثل: إنجاز المحاكم، مراكز الأمن، مراكز البحث العلمي، بالإضافة إلى مشاريع البنية التحتية، مثل: بناء الجسور و المطارات و الطرق و السدود، و في هذه الحالة تكون الحكومة هي المستأجر من أصحاب الصكوك الذين يكونون هم المالكين لهذه الأعيان المؤجرة للدولة، ثم تقوم الحكومة –بصفتها مستأجرا- بإباحة الطريق لسير السيارات، والجسر للعابرين عليه، وباستعمال السد لحجز المياه وتخزينها وتوزيعها على السكان[3]، لتشكل بذلك بديلا إسلاميا عن السندات التقليدية و سندات الخزينة.

---

[1] قتيبة عبد الرحمان العاني، صكوك المضاربة الشرعية التخريج الفقهي والتصوير الفني، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر حول الأسواق المالية و البورصات، المنعقد يومي: 6-8 مارس 2007، جامعة الإمارات العربية المتحدة، ص 36.

[2] ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية و إدارة مخاطرها –دراسة تقييمية لحالة الصكوك الحكومية السودانية المدرجة بسوق الخرطوم للأوراف المالية للفترة (2005-2010)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011-2012، ص 84.

[3] منذر قحف، الإجارة المنتهية بالتمليك و صكوك الأعيان المؤجرة، بحث قدم في دورة مجمع الفقه الإسلامي الدولي الثانية عشر المنعقدة في مدينة الرياض، أيام: 21 إلى 27 سبتمبر 2000، ص 62.

كما يمكن الاستفادة من صكوك إجارة الخدمات في تمويل مشروعات في مجالات مهمة، مثل: التعليم والصحة، والهاتف و النقل، كما يمكن اللجوء إليها في تمويل برامج الإسكان و التنمية العقارية من خلال إصدار صكوك إجارة المنافع المنتهية بالتمليك للمستأجر[1].

المحور الثالث: آليات المؤسسات الداعمة في إدماج الصكوك الإسلامية في الاقتصاد الجزائري

تتعدد آليات المؤسسات الداعمة في تبنيها لخيار إدماج الصكوك الإسلامية، والتي من شأنها إحداث تأثيرا إيجابيا على عمل النشاط المالي والاقتصادي في الجزائر. سنحاول في هذا المحور عرض سبل وآليات إدماج هذه الصكوك بالاستفادة من المؤسسات الداعمة سواء المحلية أو الخارجية.

1. التنسيق والتعاون بين المؤسسات الداعمة المحلية والأجنبية:

حيث وقّعت، بتاريخ 30 ديسمبر 2021، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية "AAOIFI"مع بنك الجزائر مذكرة تفاهم ضمن إطار جهودهما الرامية لتعزيز الصيرفة الإسلامية وسوق التمويل الإسلامي في الجزائر.

وبموجب الاتفاقية، يهدف كلا الطرفين إلى العمل في المجالات ذات الاهتمام المشترك التي تدعم تطوير صناعة التمويل الإسلامي في الجزائر. وهذا يشمل:[2]

- التبادل الفعّال للمعلومات،
- تنفيذ برامج بناء القدرات المشتركة في الجزائر والمتعلقة بمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية،
- استضافة الفعاليات والأنشطة لتعزيز الوعي بالتمويل الإسلامي في السوق المحلية لصالح مختلف المعنيين بما في ذلك المهنيين العاملين في المجال التنظيمي والإشرافي، في البنوك والمؤسسات المالية، وكذلك الأكاديميين وعلماء الشريعة وغيرهم.

وتغطي اتفاقية بنك الجزائر مع "أيوفي" إمكانية الاعتماد والاعتراف بالمعايير الصادرة عن أيوفي من طرف الصناعة المصرفية والمالية الإسلامية بالجزائر بالإضافة إلى الاستفادة من برامج المؤسسات المالية والمصرفية العاملة بالجزائر في بناء القدرات.

ويمكن الاستفادة في هذه الاتفاقية في مجال إدماج الصكوك الإسلامية في الجزائر، من خلال الاستعانة بمعايير الهيئة، خاصة المعيار الشرعي رقم 17، المتعلق بصكوك الاستثمار، على اعتبار أن المؤسسات المالية الإسلامية الرائدة في مختلف أنحاء العالم تطبّق معايير هيئة الأيوفي، والتي وفرت درجة متقدمة من التجانس للممارسات المالية الإسلامية على مستوى العالم.

2. فيما يتعلق بالإطار الشرعي:

يتم إنشاء هيئة مستقلة للرقابة الشرعية ضمن الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر وكذا في بورصة الجزائر، بالتنسيق مع الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، تكون مهمتها:

---

[1] أسامة عبد الحليم الجوزية، صكوك الاستثمار و دورها التنموي في الاقتصاد، مرجع سابق، ص 131.

[2] الموقع الرسمي للهيئة: http://aaoifi.com/announcement/%D8%A3%D9%8A%D9%88%D9%81%D9%8A-%D9%88%D8%A8%D9%86%D9%83-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1-%D9%8A%D9%88%D9%82%D8%B9%D8%A7%D9%86-%D9%85%D8%B0%D9%83%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%87%D9%85/

- ✓ الرقابة على نشاط الصكوك الإسلامية سواء على مستوى البورصة أو على مستوى الاستثمارات الممولة عن طريق هذه الصكوك، وإرسال تقارير دورية إلى الهيئة الشرعية للإفتاء، باعتبارها هيئة استشارية متخصصة في المجال، ثم تنفيذ القرارات الصادرة عن عنها،
- ✓ المشاركة في وضع المعايير والتعليمات واللوائح، ونماذج العقود الشرعية للمعاملات، ومراجعتها وتصحيحها وإقرارها.
- ✓ بيان الأخطاء والمخالفات الشرعية، من خلال النظر في آليات إصدار وتداول وإطفاء الصكوك، وبيان الضوابط المطلوبة شرعا في الصيغ التي تصدر على أساسها.
- ➢ إبداء الآراء الفقهية بشأن الصكوك الإسلامية المراد إصدارها، وكذا التحقق المستمر لاحترام الأحكام والضوابط الشرعية في كل مراحل الصك.

3. <u>فيما يتعلق بالإطار القانوني والتنظيمي:</u>

وضع الأسس لبيئة قانونية ملائمة لصناعة الصكوك الإسلامية، حيث يعتبر وجود إطار قانوني متكامل حجر الأساس لإدماج الصكوك في الاقتصاد الجزائر، وذلك بإصدار قانون خاص بالصكوك الإسلامية بالاستفادة من معايير السوق المالية الإسلامية الدولية، وذلك بالتنسيق بين المجلس الإسلامي الأعلى، الهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وكذا بنك الجزائر، واستناد على هذا القانون يتم اصدار مجموعة من الأطر التشريعية من أنظمة وتعليمات.

4. <u>فيما يتعلق بالبيئة الاستثمارية:</u>

يمكن الاستعانة بالهيئات الداعمة في إيجاد بيئة نشطة ومنظمة تنظيماً جيداً لتدفقات رأس المال التجارية من خلال مجموعة كاملة من منتجات الصكوك الإسلامية بمختلف صيغها المتوافقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال تحفيز كل من البنية التحتية التجارية الوطنية، وابتكار المنتجات وتدفق المعلومات ضمن معايير ومبادئ توجيهية قوية وشفافة ومنظمة بشكل جيد.

5. <u>فيما يتعلق بالإطار العلمي والتكوين:</u>

- يمكن للمجلس الإسلامي الأعلى، بالتنسيق مع الهيئات الأكاديمية، القيام ببناء القدرات والكفاءات البشرية اللازمة، وذلك من خلال القيام بدورات تكوينية للعاملين في مختلف هيئات البورصة وكذا الوسطاء الماليين.
- عقد بنك الجزائر اتفاقية تعاون مع الجامعة لتكوين مختلف إطاراتها اعتمادا على متخصصين أكاديميين.
- تنظيم مختلف التظاهرات العلمية الوطنية والدولية بهدف الاحتكاك والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال الصكوك والأسواق المالية الإسلامية.

6. <u>فيما يتعلق بالإطار الإعلامي والترويجي:</u>

- عقد أيام إعلامية وتحسيسية وتعريفية بهذا المنتج، إضافة إلى أبواب مفتوحة لكل فئات المجتمع خاصة ذوي الدخل المتوسط، لاستقطاب هذه الفئة بهدف توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في ملكية المشاريع التي تصدر على أساسها الصكوك.

- تعزيز الوعي بالصناعة المالية الإسلامية عموما، وفي مجال الصكوك الإسلامية خاصة، بين أوساط المستثمرين ورجال الأعمال الجزائريين عن طريق وسائل الإعلام المختلفة أو من خلال عقد المؤتمرات والندوات العلمية ذات صلة بمواضيع محددة في الصناعة المالية الإسلامية.

- **فيما يتعلق بالاستفادة من تجارب الدول الرائدة في المجال:**

تعمل السوق المالية الإسلامية الدولية على نشر العديد من التقارير السنوية حول نشاط الصكوك الإسلامية على المستوى الدولي، وكذا تطور إصدارات هذه الصكوك والابتكارات الجديدة في المجال، وبالتالي يمكن التنسيق مع هذه الهيئة للقيام بدراسات حول آليات إدماج الصكوك الإسلامية بالاستفادة من تجارب دولية في المجال.

الخاتمة:

لقد تبين من خلال هذه الدراسة الأهمية الكبرى للمؤسسات الداعمة للصناعة المالية الإسلامية في إدماج الصكوك الإسلامية، والاستفادة منها في تعبئة الموارد وتمويل مختلف المشاريع الاقتصادية، وقد خلص هذا البحث إلى مجموعة من النتائج والتوصيات.

النتائج:

- تتميز الصكوك الإسلامية عن سائر الأوراق المالية الأخرى بخصائص عديدة، أهمها كونها ورقة مالية تلتزم بالضوابط الشرعية، وبذلك تعتبر البديل الأمثل للسندات التقليدية.
- تتعدد آليات المؤسسات الداعمة في تبنيها لخيار إدماج الصكوك الإسلامية، والتي من شأنها إحداث تأثيرا إيجابيا على عمل النشاط المالي والاقتصادي في الجزائر
- يمكن الاستفادة من معايير الأيوفي في إصدار معايير محلية تضبط عملية إصدار، تداول وإطفاء الصكوك الإسلامية.
- الجزائر ماضية في دعمها وتبنيها للمالية الإسلامية، من خلال انشاءها لمؤسسات داعمة لهذه الصناعة من جهة، وكذا انفتاحها على التعاون مع مؤسسات داعمة أجنبية خاصة الأيوفي من جهة أخرى.
- يمكن الاستعانة بالهيئات الداعمة في إيجاد بيئة نشطة ومنظمة تنظيماً جيداً لتدفقات رأس المال التجارية من خلال إدماج الصكوك الإسلامية.
- يمكن الاستفادة من الصكوك الإسلامية في تمويل المشاريع العامة والتنموية في الجزائر.

التوصيات:

- تسريع استصدار تشريعات خاصة بالصكوك الإسلامية في الجزائر.
- ضرورة التنسيق بين الهيئات الداعمة للمالية الإسلامية المحلية والأجنبية لوضع الأسس الفعالة لصناعة الصكوك الإسلامية في الجزائر.
- ضرورة نشر ثقافة التمويل الإسلامي عموما والصكوك الإسلامية خاصة، من أجل استقطاب الأموال خاصة من صغار المدخرين، وتوظيفها في مشاريع اقتصادية منتجة للثروة.
- ضرورة استمرار الحكومة الجزائرية في تشجيع الاعتماد على المالية الإسلامية وخاصة الصكوك الإسلامية بهدف استقطاب وتوظيف الموارد.
- ضرورة الاستفادة من التجارب الدولية في هذا المجال.

المراجع المستخدمة:

1. الموقع الرسمي للهيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الرابط: http://aaoifi.com/
2. الموقع الرسمي للهيئة السوق المالية الإسلامية، الرابط: https://www.iifm.net
3. الموقع الرسمي للمجلس الإسلامي الأعلى، الرابط: http://www.elmadjlis-hci.dz
4. الموقع الرسمي للهيئة الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، الرابط: http://www.autorite-hci.dz/
5. الموقع الرسمي لبنك الجزائر، الرابط: https://www.bank-of-algeria.dz
6. المعايير الشرعية، هيئة المحاسبة و المراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، المعيار الشرعي رقم 17، صكوك الاستثمار، المنامة، البحرين، 2010.
7. عادل عيد، الصكوك الإسلامية، جمعية النهوض بالأزهر و تطويره، مشهرة برقم 2012/8603، جامعة الأزهر، 2013.
8. وليد يوسف الشايجي، عبد الله يوسف الحجي، صكوك الاستثمار الشرعية، بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي العلمي الرابع عشر: المؤسسات المالية الإسلامية –معالم الواقع و آفاق المستقبل، المنعقد أيام: 15-17 ماي 2005، كلية الشريعة و القانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
9. قرار رقم 30 (4/3)، بشأن سندات المقارضة وسندات الاستثمار.
10. صفية أحمد أبوبكر، الصكوك الإسلامية، بحث مقدم إلى: مؤتمر المصارف الإسلامية بين الواقع و المأمول، المنعقد أيام: 31 ماي-03جويلية 2009، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، دبي.
11. Monzer Kahf, The Use of Assets Ijara Bonds For Bridging The Budget Gap, Islamic Economic Studies, IRTI, Islamic Development Bank, Jeddah, Vol : 4, No: 2, May 1997.
12. Dictionary, *Infrastructure*, Online Compact Oxford English (accessed in :August 20, 2013) http://oxforddictionaries.com/definition/english/infrastructure
13. منذر قحف، تمويل العجز في الميزانية العامة للدولة من وجهة نظر إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، ط2، 2000.
14. مداني أحمد، نحو تطبيق عملي مقترح لتمويل المشاريع الصغيرة والمتوسطة بالإستصناع في الجزائر، بحث مقدم إلى الملتقى العلمي الأول حول: بحث في سبل تطوير البدائل التمويلية للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 24-25 نوفمبر 2008، جامعة 08 ماي 1945، قالمة.
15. قتيبة عبد الرحمان العاني، صكوك المضاربة الشرعية التخريج الفقهي والتصوير الفني، بحث مقدم إلى المؤتمر العلمي السنوى الخامس عشر حول الأسواق المالية و البورصات، المنعقد يومي: 6-8 مارس 2007، جامعة الإمارات العربية المتحدة.
16. ربيعة بن زيد، الصكوك الإسلامية و إدارة مخاطرها –دراسة تقييمية لحالة الصكوك الحكومية السودانية المدرجة بسوق الخرطوم للأوراف المالية للفترة (2005-2010)-، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2011-2012.
17. منذر قحف، الإجارة المنتهية بالتمليك و صكوك الأعيان المؤجرة، بحث قدم في دورة مجمع الفقه الإسلامي الدولي الثانية عشر المنعقدة في مدينة الرياض، أيام: 21 إلى 27 سبتمبر 2000.